الأرض في الأعوام المتوسطة فإن قيل للقفيز خمسة أو ثمانية نظر ما رفع الآن منها وأعطى من الكراء بحساب ذلك انتهى ص وخير في مضر ش انظر اللخمي والرجراجي والجزولي في شرح الرسالة وا أعلم ص أو عطش ش قال ابن عرفة اللخمي وإن غرقت الأرض بعد الإبان ثم ذهب عن قرب بعد ما أفسد الزرع ثم لم تمطر بقية السنة وعلم أنه لو لم تفسد لم يتم الزرع سقط كراؤها واختلف إن أذهبه السيل فروى محمد عليه الكراء وقال يريد إن أذهبه بعد دلإبان وأرى إن أذهب السيل وجه الأرض قبل الإبان أو بعده أن لا كراء عليه لأن منفعة الأرض في وجهها وهو المكتري وهو المقصود قلت قوله اختلف يدل على قولين ولا ثاني لما ذكر إلا اختياره انتهى ص وإن غارت عين مكري سنين بعد زرعه أنفقت حصة سنة فقط ش ابن عرفة وفيها لمن اكترى أرضا ثلاث سنين فزرعها ثم غارت عينها أو انهدمت بئرها وأبى ربها إصلاحها أن ينفق عليها حصة تلك السنة فقط من الكراء وما زاد عليه فهو به متطوع الصقلي عن محمد إن كان قبضها ربها غرمه فإن كان عديما